

رسالتنا.. تقريب الفكر وتوحيد العمل

وتبديع. وربما أراد ان يقول هنا ان السب الذي يبدو من البعض القليل من المسلمين رغم انه مرفوض لكنه لا يؤدي إلى الكفر الصريح، والى فتاوى تستبيح الدماء والإعراض والأموال. وقد أشار في موضع آخر إلى الموضوع مذكرا ان الشيعة يتبرأون من ذلك (أي السب) (ص212) وأردف ذلك بتأكيد على انه حتى لو كان فانه لا يؤدي إلى الكفر، مؤكداً ذلك بالدليل القاطع من العقل والنقل وأقوال الفقهاء الكثرين في هذه المسألة. المحور الخامس: توضيح الأمر ودفع الشبه المثارة لدى كل طرف ضد الآخر ومن الشبه المثارة التي ردها بالتفصيل: 1- ما ذكرناه من مسألة السب. 2- مسألة المتعة (ص99); وقد أفاض في بيان أصل مشروعيتها إجماعاً في بدء أمرها، ثم جاء الاختلاف في دوام حلها واستمرار إباحتها، وناقش دعوى النسخ وأكد ان التحريم جاء في عهد الخليفة الثاني عمر، وان بعض الصحابة كعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وغيرهم لم يقبلوا ذلك. 3- مسألة الموقف من السيدة عائشة والصحابة; فأكد احترام الشيعة للسيدة عائشة أم المؤمنين وإيمانهم بطهارتها، وان اختلفوا معها في بعض تصرفاتها كخروجها على ولي الأمر الشرعي. وكذلك الأمر بالنسبة للصحابة الكرام مع المناقشة وعدم قبول بعض تصرفاتهم وذكر الأمر بالتفصيل في (ص263). حيث أكد ان (الكاملية) - وهي فرقة مغالية - تتحامل على الصحابة، أما الإمامية فهم من جهة يقتدون - حتى في تشيعهم - بكبار الصحابة، وذكر منهم الكثرين ورتبهم حسب الحروف الأبجدية، ومن جهة أخرى فهم يتولون الآخرين الذين اختاروا مسيراً معيناً لمصلحة رؤواها، واختلفوا مع آخرين لأنهم لم يرتضوا ما صدر عنهم. ونقل هنا من